

رئيس الهيئة

قرار رقم (١١٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٤ / ٥ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ / ٢٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كل منها وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الشركة	رقم القيد	الاسم	م
٢٩٧٠٩٢٣٠١٠١٧٦٩	كيو ان بي الأهلي لتأمينات الحياة	٥٢٠٠١	كوتشر علاء الدين عبد الفتاح أبو غنيم	١
٢٩٨٠٣١٧٠١٠١٣١١	كيو ان بي الأهلي لتأمينات الحياة	٥٢٠٠٢	أحمد جمال محمود احمد	٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**ونيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح